

قانون رقم ١٢٩ لسنة ٢٠٠٢

بربط موازنة الهيئة العامة

مياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة الشرقية

٢٠٠٣/٢٠٠٢ المالية السنة

بِاسْمِ الشَّعْبِ

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدرت جملة موازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة الشرقية للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤ مبلغ ٨٢٧٦٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره اثنان وثمانون مليوناً وبعمائة وأربعة وستون ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بمبلغ ٥٦٧٢٥ جنيه (فقط وقدره ستة وخمسون مليوناً وسبعمائة وخمسة وعشرون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- أجور بمبلغ ٣٧٨٠٠٠ جنيه .
- نفقات حارة وتحويلات جارية بمبلغ ١٨٩٢٥ جنيه .

(المسادقة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤
بلغ ٢٥٠٠٥ جنيه (فقط وقدره خمسون مليوناً وخمسة وعشرون ألف جنيه).

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بمبلغ ٦٧٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ستة ملايين وسبعمائة ألف جنيه).

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بمبلغ ٢٦٠٣٩٠٠٠ جنيه فقط وقدره ستة وعشرون مليوناً وتسعة وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٥٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٥٥٣٩٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ مبلغ ٢٦٠٣٩٠٠ جنية فقط وقدره ستة وعشرون مليوناً وتسعة وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالي:

- إيرادات رأسمالية متنوعة مبلغ ٢٥٥٣٩٠٠ جنيه منها مبلغ ٤٣٢٩٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية.
- قروض وتسهيلات ائتمانية مبلغ ٥٠٠٠٠٥ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي.

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها.

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي.

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء، بعد عرض وزير المالية.

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٢ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها.
صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ربى الآخر سنة ١٤٢٣ هـ
(الموافق ١٣ يونيو سنة ٢٠٠٢ م).

حسني مبارك

**موازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة الشرقية
للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٢**

		بيان	
		جنبي	بيان
		الاستخدامات الجارية:	
		الأجرور ٣٧٨	
		النفقات الجارية والتعميلات الجارية ١٨٩٢٥	
		الإيرادات الشاطط الجاري ٣٦	
		الإيرادات الأخرى ٤٣١٥	
		الإيرادات الجارية والتجهيزات الجارية:	
		الإيرادات الأخرى ٣٧٨	
		الإيرادات الجارية ٣٠٣	
		الإيرادات الأخرى ٣٠٣	
		الإيرادات الجارية:	
		الإيرادات الجارية ٣٧٨	
		الإيرادات الجارية ٣٧٨	
		الإيرادات الجارية ٣٦	
		الإيرادات الرأسمالية:	
		الإيرادات الرأسمالية ٥٣٤٢٥	
		الإيرادات الرأسمالية ٥٦٧٣٥	
		الإيرادات الرأسمالية:	
		الإيرادات الرأسمالية ٥٦٧٣٥	
		الإيرادات الرأسمالية ٥٣٤٢٥	
		الاستخدامات الرأسمالية:	
		استخدامات استثمارية ٥٠٠	
		تمويلات رأسمالية ٢٠٥٣٩	
		قرض وتسهيلات ائتمانية كالملا فرض من بنك الاستثمار القومي ٥٠٠	
		الإيرادات الرأسمالية:	
		الإيرادات الرأسمالية ٣٦٩٣٩	
		الإيرادات الرأسمالية ٣٦٩٣٧	
		الإيرادات الرأسمالية:	
		الإيرادات الرأسمالية ٨٢٧٦٤	
		إجمالي الموارد:	